|  |  |  |
| --- | --- | --- |
|  | WIPO-A-B&W | **A** |
| PCT/WG/7/20 | | |
| الأصل: بالإنكليزية | | |
| التاريخ: 23 مايو 2014 | | |

معاهدة التعاون بشأن البراءات

الفريق العامل

الدورة السابعة

جنيف، من 10 إلى 13 يونيو 2014

نقاش عام حول مقترحات PCT 20/20

وثيقة مقدَّمة من المملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية

**ملخص**

1. تتعلق هذه الوثيقة بشتى المقترحات الواردة في الاقتراح المشترك المُعنوَن "PCT 20/20" الذي تضمَّن 12 مقترحاً لزيادة تحسين نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات. وتناقش الورقةُ، على وجه التحديد، الوضعَ الحالي لشتى اقتراحات 20/20، وتناقش الخطواتِ المقبلة لهذا الاقتراح وغيره من اقتراحات تحسين نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات.

**معلومات أساسية**

1. في الدورة الخامسة للفريق العامل لمعاهدة التعاون بشأن البراءات، التي عُقدت في جنيف في الفترة من 29 مايو إلى 1 يونيو 2012، قدَّمت المملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية اقتراحاً مشتركاً بعنوان "PCT 20/20" تضمَّن 12 مقترحاً لزيادة تحسين نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات (الوثيقة PCT/WG/5/18). ولقيت المقترحات مستويات مختلفة من التأييد من قبل الفريق العامل (انظر ملخص رئيس الدورة الخامسة، الوثيقة PCT/WG/5/21، الفقرات من 27 إلى 29). وعقب المناقشات، اتفق وفدا المملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية على الإسهاب في شرح المقترحات وتقديم مزيد من التفاصيل بشأن كيفية المضي قدماً بها؛ لمناقشتها في الدورة التالية للفريق العامل.
2. وبمراعاة المناقشات والتعليقات التي وردت خلال الدورة الخامسة للفريق العامل، أعدَّت المملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية نُسخاً منقحةً من المقترحات الأصلية لزيادة تحسين نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات. وقد نقل المكتبُ الدولي تلك المقترحات المُنقَّحة والمُوسَّعة إلى مكاتب جميع الدول المتعاقدة بموجب المعاهدة وغيرها من الأطراف المعنية، عن طريق تعميم (التعميم C. PCT 1364، المؤرَّخ 20 ديسمبر 2012، المرفق الأول). وكان الغرض الواضح من توزيع التعميم هو منح المكاتب فرصةً لكي تنظر في المقترحات بمزيد من التّعمُّق وتتصل بمستخدميها من أجل استطلاع آرائهم في المقترحات. ودعا التعميمُ المتلقين إلى استعراض تلك المقترحات المُنقَّحة والتعليق عليها.
3. وقد ورد واحد وثلاثون ردّاً على التعميم، بما في ذلك تعليقات من 24 مكتباً وطنياً وإقليمياً وسبع فئات من فئات المستخدمين.
4. وعلاوة على ذلك، نُوقِشت المقترحات المُوسَّعة في الدورتين العشرين والحادية والعشرين لاجتماع الإدارات الدولية العاملة في ظل معاهدة التعاون بشأن البراءات، اللتين عُقدتا على التوالي في ميونخ في الفترة من 6 إلى 8 فبراير 2013 وفي تل أبيب في الفترة من 11 إلى 13 فبراير 2014. ويرد ملخصٌ لمناقشات هاتين الدورتين في الفقرات من 52 إلى 102 من مرفق الوثيقة PCT/WG/6/3 والفقرات من 22 إلى 35 من مرفق الوثيقة PCT/WG/7/3 على التوالي.
5. واشتمل مرفق الوثيقة PCT/WG/6/15 على نسخة من مقترحات 20/20 المُنقَّحة والمُوسَّعة الواردة في التعميم.

**مناقشة الوضع الراهن لشتى مقترحات 20/20**

1. فيما يلي نقاش موجز حول كل من المقترحات، والتعليقات التي جاءت في الردود على التعميم، والمناقشات التي جرت في الدورة العشرين لاجتماع الإدارات الدولية وفي الدورة السادسة للفريق العامل.

تغييرات الخدمة الذاتية (92(ثانياً)/ مطالبات الأولوية)

1. تضمَّنت مقترحات 20/20 المُوسَّعة مقترحاتٍ مُحدَّدةً لإضافة سمات شتّى إلى نظام الويبو الإلكتروني لمعاهدة التعاون بشأن البراءات (ePCT)، منها التخلص من قدر كبير من المراجعة اليدوية والإجراءات المطلوبة من موظفي المكتب الدولي، والقدرة على الإرسال الآلي للإشعارات إلى مُودِعي الطلبات عند حدوث تغييرات معينة، وإنشاء مستوى من المستخدمين ألا وهو "المالك الإلكتروني" (eOwner) المُخوَّل الذي يتمتع بالقدرة على إجراء أي تغييرات في الطلب، بما في ذلك سحب الطلب، دون الحاجة إلى أي تدخل من جانب المكتب الدولي.
2. وحظيت المقترحات المُحدَّدة بتأييد واسع إلى حد ما في الردود على التعميم وكذلك خلال المناقشات التي جرت في الدورات السابقة لكل من الفريق العامل واجتماع الإدارات الدولية.
3. ولذلك أُحيلت هذه المقترحات إلى المكتب الدولي لإدماجها في النظام الإلكتروني للمعاهدة في المستقبل، حسب الاقتضاء.

تعديلات الفصل الأول المحدودة

1. تضمَّنت مقترحات 20/20 المُوسَّعة مقترحاتٍ مُحدَّدةً لتعديل القاعدتين 20 و91 لكي تنصا على: "1" استبدال مجموعات الوصف أو المطالبات أو الرسومات بأكملها، "2" وإعادة ترقيم المطالبات التي اتضح خطأ ترقيمها عند الإيداع، على التوالي.
2. واتّضح من الردود على التعميم وجود تأييد واسع نوعاً ما. وعلاوة على ذلك، كانت الإدارات مؤيِّدةً بوجه عام للمبادئ التي استندت إليها المقترحات. ومع ذلك، اتّفق اجتماع الإدارات الدولية أيضاً على ضرورة وضع الإطار القانوني المناسب والإجراءات القانونية الصحيحة قبل التنفيذ.
3. وهناك صلة مباشرة بين اقتراح تعديل القاعدة 20 والمسألة المطروحة باستمرار من قبل المكتب الأوروبي للبراءات والمتعلقة بإدماج كل الأوصاف أو مجموعات المطالبات بالإحالة. ونظراً للعلاقة القائمة بين الاقتراحين، فإن موقفنا في الوقت الحالي هو لزوم التوصل إلى اتفاق بشأن تفسير القواعد فيما يتعلق بالإدماج قبل مواصلة مناقشة هذا الاقتراح، وغرضنا من ذلك هو أن يُعرض هذا الاقتراح مرة أخرى على الفريق العامل لينظر فيه حالما يتم التوصل إلى ذلك الاتفاق.

تبسيط سحب الطلبات الدولية

1. تضمَّنت مقترحات 20/20 المُوسَّعة مقترحاتٍ مُحدَّدةً للسماح بسحب الطلب الدولي من دون توقيع مودعي الطلبات في بعض الحالات المُقيِّدة للغاية.
2. وقد حظي هذا الاقتراح بتأييد متفاوت من الدول الأعضاء ومن الإدارات، رغم أنه لاقى تأييداً كبيراً من فئات المستخدمين التي ردّت على التعميم. وأُعرِب، على وجه التحديد، عن شواغل بشأن الضمانات المناسبة التي يجري توفيرها.
3. وتجدر الإشارة أيضاً إلى أن التغييرات التي أُدخلت على قوانين الولايات المتحدة بمقتضى قانون الاختراعات الأمريكي بخصوص مَنْ يحق له في الولايات المتحدة أن يكون مودعَ الطلب – خاصةً أنه لم يعد يُشترط في الولايات المتحدة أن يكون مُودِع الطلب هو المخترع (أو المخترعين) – هي التي أسهمت على الأرجح في تبسيط الوضعَ لأن معظم الطلبات التي تُقدَّم الآن لا تذكر سوى المُتنازَل له على أنه مُودِع الطلب. ومن ثمَّ، لا يلزم سوى توقيع واحد فقط لتنفيذ السحب.
4. وستقوم المملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية بمراقبة الوضع لمعرفة ما إذا كان تسهيل الشروط لا يزال يبدو ضرورياً أم لا، وإذا كان الأمر كذلك، سيضع البلدان كل التعليقات والشواغل في الاعتبار من أجل إجراء مناقشات بشأن هذا الموضوع في المستقبل.

توحيد تخفيضات الرسوم لطلبات المرحلة الوطنية

1. تضمَّنت مقترحات 20/20 المُوسَّعة اقتراحاً مُحدَّداً لتعديل القاعدة 49 لكي تنص على تخفيضٍ بنسبة 50% في رسوم طلبات المرحلة الوطنية التي لا تُقدَّم معها سوى مطالبات أقرت إدارةُ البحث الدولي أو إدارةُ الفحص التمهيدي الدولي باستيفائها لمعايير المادة 33(2) إلى (4) من معاهدة التعاون بشأن البراءات.
2. ولقي هذا الاقتراح تأييداً محدوداً جدّاً من الدول الأعضاء التي أرسلت ردّاً، رغم أنه حظي بتأييد كبير من فئات المستخدمين التي ردّت على التعميم. وأُعرِب عن شواغل كبيرة فيما يخص التأثير المحتمل على الإيرادات، وكذلك فيما يتعلق بالرأي القائل إن رسوم المرحلة الوطنية ينبغي أن تُترك تماماً لاختصاص المكاتب الوطنية.
3. ولا يبدو أنه سيمكن التوصل إلى توافق في الآراء بشأن هذا الاقتراح؛ نظراً لما أعربت عنه الدول الأعضاء والإدارات من قلق بالغ بشأن تأثيره، ولا تنوي المملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية مواصلة مناقشة الاقتراح في الوقت الحالي. ولكننا لا نزال نرى أن ذلك التخفيض في الرسوم سيكون، على وجه الإجمال، تخفيضاً جوهرياً إلى حد بعيد، وسوف يُحفِّز مودعي الطلبات على ألا يُقدِّموا في طلبات المرحلة الوطنية سوى المطالبات التي تتوفر فيها شروط الجدَّة والخطوة الابتكارية والتطبيق الصناعي المنصوص عليها في معاهدة التعاون بشأن البراءات. ومن شأن ذلك أن يُقلِّل بدرجة فعّالة من تكلفة السعي إلى الحصول على الحماية بموجب براءة من خلال معاهدة التعاون بشأن البراءات وذلك بتوفير الفوائد التي توجد حالياً في الطرق السريعة لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات (PPH)، مثل انخفاض إجراءات كل تصرف، وارتفاع معدل القبول، وانخفاض معدل الطعن. لذا نحثُّ جميعَ المكاتب الوطنية بشدة على إعادة النظر في رسومها بغية تنفيذ هذا الاقتراح من جانب واحد.

تخفيض دولي لفائدة الكيانات الصغيرة والمتناهية الصغر

1. تضمَّنت مقترحات 20/20 المُوسَّعة اقتراحاً مُحدَّداً يدعو إلى استحداث قاعدة جديدة 16(ثالثاً) تنص على تخفيض الرسوم في المرحلة الدولية بنسبة 50% و75% للكيانات الصغيرة والمتناهية الصغر، على التوالي.
2. ولقي هذا الاقتراح أيضاً تأييداً محدوداً جدّاً من الدول الأعضاء والإدارات، رغم أنه حظي بتأييد كبير من فئات المستخدمين التي ردّت على التعميم. وكان من أكثر الشواغل التي أعربت عنها الدول الأعضاء والإدارات – إضافةً إلى الشواغل المتعلقة بالتأثير المحتمل على الإيرادات – هو أنه سيكون من الصعب للغاية العثور على تعاريف ومستويات تخفيض تتمتع بالقبول لدى جميع المكاتب المعنية.
3. وكما هو الحال في اقتراح تخفيضات رسوم المرحلة الوطنية، لا يبدو أنه سيكون بالإمكان التوصل إلى توافق في الآراء بشأن هذا الاقتراح؛ نظراً لما أعربت عنه الدول الأعضاء والإدارات من قلق بالغ بشأن تأثيره، ولا تنوي المملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية مواصلة مناقشة الاقتراح في الوقت الحالي. لكنّنا لا نزال نرى أن تخفيض رسوم المعاهدة على هذا النحو لجميع مُودِعي الطلبات من الكيانات الصغيرة والمتناهية الصغر في كل أنحاء العالم يمكن أن يُسهِّل نموَ الشركات الصغيرة من خلال تخفيض تكلفة الإيداع والمعالجة الدوليين. وتخفيض الرسوم للكيانات الصغيرة والمتناهية الصغر يمكن أن يسمح بزيادة استفادة الشركات الصغيرة في جميع أنحاء العالم من نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات، وزيادة إمكانية نفاذ الشركات الصغيرة إلى نظام المعاهدة يمكن أيضاً أن تساعد على حشد الدعم لمعاهدة التعاون بشأن البراءات وأنظمة تسجيل البراءات في جميع أنحاء العالم. ولذلك نحضّ جميعَ الدول الأعضاء بشدة على النظر في الفائدة المحتملة التي يمكن أن تعود على الشركات الصغيرة عن طريق تنفيذ هذا الاقتراح من طرف واحد، إذا كان القانون الوطني الواجب التطبيق يسمح بذلك.
4. وتجدر الإشارة في هذا الصدد إلى أن الولايات المتحدة بدأت مؤخراً في تقديم خصم بنسبة 75% لمودعي الطلبات الذين تنطبق عليهم صفة كيان متناهي الصغر، إضافةً إلى ما تقدمه منذ زمن طويل من خصم في الرسوم الوطنية الأمريكية بنسبة 50% للكيانات الصغيرة. وعلاوة على ذلك، بدأ مكتب الولايات المتحدة الأمريكية للبراءات والعلامات التجارية مؤخراً في تقديم خصومات في الرسوم التي يتقاضها في المرحلة الدولية من كلٍّ من الكيانات الصغيرة والمتناهية الصغر. ونحثُّ، مرةً أخرى، كل الإدارات على أن تنظر في اتخاذ إجراء مماثل أحادي الطرف فيما يخص هذا الجانب من خطة معاهدة التعاون بشأن البراءات 20/20 التي تشترك فيها المملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية.
5. وعلاوة على ذلك، تحثُّ المملكةُ المتحدة والولاياتُ المتحدة الأمريكية المكتبَ الدولي على النظر في توفير تخفيض مناسب في رسم الإيداع الدولي للجامعات؛ نظراً للاستنتاجات التي تم التوصل إليها فيما يتعلق بتأثُّر الجامعات بتقلبات رسم الإيداع الدولي والواردة في الوثيقة PCT/WG/7/6، رغم أن الدول الأعضاء قد ترى أن من الصعوبة بمكان التوصل إلى اتفاق بشأن تعريف الكيان الصغير أو المتناهي الصغر.

دمج المرحلتين الوطنية والدولية، واستخدام إجراء أولي وطني على أساس الوقائع الموضوعية لتقرير البحث، واشتراط وجود رد على التعليقات السلبية في المرحلة الوطنية

1. طرح هذا الاقتراح - كما ذُكر في البداية - ثلاثة نماذج لدمج المرحلتين الوطنية والدولية: (أ) اختيار إدارة للبحث الدولي سوف يُعتبر أيضاً دخولاً في المرحلة الوطنية في ذلك المكتب؛ (ب) واشتراط وجود رد مكتمل، في وقت دخول المرحلة الوطنية، على أي بيانات سلبية مُعلَّقة صادرة عن إدارة البحث الدولي أو إدارة الفحص التمهيدي الدولي؛ (ج) وإقرار إدارة البحث الدولي بأن ذلك هو تقرير البحث الدولي أو الرأي المكتوب عندما تكون المطالبات هي نفسها، وذلك عند إصدار إجراء أولي وطني على أساس الوقائع الموضوعية من قِبل إدارة البحث الدولي بصفتها مكتباً وطنياً في طلب رئيسي أو فرعي.
2. وبعد النظر في ردود الدول الأعضاء والإدارات، لا سيما في ظل التنقيحات الشاملة للقوانين والممارسات الوطنية التي ستشترك في تنفيذ البندين (أ) و(ج)، تَقرَّر أن نموذج الإدماج الوحيد الذي حان وقت مواصلة النظر فيه هو اشتراط وجود رد مكتمل على أي بيانات سلبية مُعلَّقة صادرة عن إدارة البحث الدولي أو إدارة الفحص التمهيدي الدولي. ومن ثمَّ قُدِّم اقتراحٌ مُحدَّدٌ بذلك إلى الدورتين الأخيرتين للفريق العامل واجتماع الإدارات الدولية.
3. ورغم أن هذا المفهوم لاقى تأييداً كبيراً، كانت الشواغل التي أعربت عنها الدول الأعضاء والإدارات كافيةً لاتخاذ قرار بضرورة إجراء مزيد من البحث قبل تقديم مقترحات أخرى في هذا الشأن. وفي هذا الصدد، لا نزال نرى أن تنفيذ هذا الاقتراح سيؤدي إلى تحقيق مكاسب كبيرة من حيث الكفاءة، ويساعد على تقليل ازدواجية العمل الذي تقوم به المكاتب الوطنية أو الإقليمية، ويعزِّز المضي قدما بإجراءات بالملاحقة القضائية للطلبات الدولية في المرحلة الوطنية أو الإقليمية. ولذلك تدرس الولايات المتحدة التنفيذ الأحادي الجانب لهذا الاقتراح، ربما على أساس تجريبي، من أجل جمع مزيد من البيانات بشأن الفوائد التي ستعود على المكاتب الوطنية أو الإقليمية. وبعد ذلك ستُعرَض البيانات التي تُجمَع على الدول الأعضاء في إحدى الدورات المقبلة للفريق العامل.

التدوين الإلزامي لاستراتيجية البحث

1. كان هذا الاقتراح موضوعَ اقتراح منفصل قُدِّم إلى الدورة السادسة للفريق العامل لمعاهدة التعاون بشأن البراءات (الوثيقة PCT/WG/6/19) وتضمَّن اقتراحاً بتعديل المبادئ التوجيهية للبحث الدولي والفحص التمهيدي الدولي كي تنص على أنه يجب على إدارة البحث الدولي، عندما تُرسل تقرير البحث الدولي إلى المكتب الدولي، أن ترسل أيضاً نسخةً من استراتيجية البحث التي اعتُمد عليها في إجراء البحث الدولي بأي نسق تُدوِّن به الإدارةُ حالياً استراتيجيةَ البحث.
2. وذُكر في الوثيقة أن إتاحة استراتيجيات البحث من شأنها أن تفي بثلاثة أغراض:

(أ) ستجعل هذه المعلومات المهمة متاحةً للمكاتب الوطنية فوراً، وسترفع بالتالي من مستوى الشفافية والثقة فيما يخص العمل الذي قامت به إدارة البحث الدولي. وسيسمح هذا، بدوره، للمكاتب الوطنية بتحسين كفاءة عمليات البحث الخاصة بها عن طريق الحد من ازدواجية العمل؛

(ب) وستسمح للمكاتب باستعراض شتى الأنساق التي تُدوَّن بها الاستراتيجيات، وتسمح لها، نتيجةً للخبرة المكتسبة من استخدام الأنساق المختلفة، باتخاذ قرار أكثر استنارة بشأن تحديد الجوانب الأكثر نفعاً للأنساق المختلفة عند إصدار توصية بشأن نسق موحد يجب أن تستخدمه جميع المكاتب في المستقبل؛

(ج) وستسمح بإتاحة هذه المعلومات، مع تبديد الشواغل التي أُعرِب عنها بشأن مقدار الوقت الذي سيستغرقه الفاحص في إعداد تفسيرات لنطاق البحث بنسق مختلف عن النسق المستخدم حالياً، إضافة إلى معالجة الشواغل المتعلقة باستثمارات تكنولوجيا المعلومات اللازمة لاستيعاب تغيير في نسق التدوين.

1. وبعد مناقشة هذا الأمر، أوصى الفريق العامل بأن "يواصل الفريق الفرعي المعني بالجودة التابع لاجتماع الإدارات الدولية العاملة في ظل معاهدة التعاون بشأن البراءات استعراض هذا الموضوع، مع التركيز في المقام الأول على إعداد نسق يتسم بالاتساق، وأن تتبادل الإدارات الدولية معلومات عن أنساق الإبلاغ عن استراتيجيات البحث بهدف دفع عجلة العمل في أسرع وقت ممكن" (انظر الفقرة 39 من الوثيقة PCT/WG/6/23).
2. وفي الدورة الأخيرة لاجتماع الإدارات الدولية، اتفقت الإدارات على إجراء مشروع تجريبي يتم بمقتضاه تبادل معلومات بحث محدودة فيما بين الإدارات وفقاً لنسق من اقتراح المكتب الأوروبي للبراءات.
3. ولا تزال المملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية تعتقدان اعتقاداً جازماً أن تبادل الإدارات لاستراتيجيات البحث ينبغي أن يكون إلزامياً وذلك للأسباب التي نُوقشت في الفقرة 26. ولكنهما لن يُقدِّما أي اقتراح آخر بشأن هذا الأمر في هذه المرحلة؛ نظراً للمشروع التجريبي المُتفق عليه.

البحث التعاوني (أكثر من مكتبين)، إلغاء البحث الدولي التكميلي

1. تضمَّنت مقترحات 20/20 المُوسَّعة مناقشةً أعمق لما يُسمى بالبحث التعاوني، ولكنها لم تتضمَّن أي مقترحات مُحدَّدة لتنفيذه في الوقت الحالي.
2. ويشارك مكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات التجارية والمكتب الأوروبي للبراءات والمكتب الكوري للملكية الفكرية في مشروع تعاوني تجريبي للبحث والفحص يشتمل على الطلبات المُودَعة بناءً على معاهدة التعاون بشأن البراءات. وقد عُرض تقرير المرحلة الثانية من هذا المشروع التجريبي على الدورة السادسة للفريق العامل في الوثيقة PCT/WG/6/22.
3. ومنذ انعقاد تلك الدورة، تواصلت إداراتٌ عديدةٌ أخرى مع الإدارات الثلاث المُشارِكة، وأعربت عن اهتمامها إما بالانضمام إلى مرحلة ثالثة من المشروع التجريبي أو بدء مشروع تجريبي منفصل بشأن هذا الأمر.
4. وتُقيِّم المكاتب الثلاثة جدوى البدء في مرحلة ثالثة من المشروع التجريبي، وإضافة إدارات أخرى إلى المشروع التجريبي أو استعراض دراسات تجريبية إضافية، وستُبلغ الفريقَ العامل أولاً بأول بالتقدم المُحرَز في هذا المجال.

البحث التكميلي الإلزامي

1. كان هذا الاقتراح موضوعَ اقتراح منفصل قُدِّم إلى الدورة السادسة للفريق العامل في الوثيقة PCT/WG/6/18. وتضمَّنت تلك الوثيقة، على وجه التحديد، مقترحاتٍ مُحدَّدةً لتعديل اللائحة التنفيذية لمعاهدة التعاون بشأن البراءات، والتعليمات الإدارية، والمبادئ التوجيهية للبحث الدولي والفحص التمهيدي الدولي بناء على معاهدة التعاون بشأن البراءات، لجعل البحث التكميلي جزءاً إلزامياً من عملية الفحص المنصوص عليها في الفصل الثاني.
2. ووافق الفريق العامل على الاقتراح، واعتمدته جمعية المعاهدة في دورتها الرابعة والأربعين في سبتمبر/أكتوبر 2013 (انظر الفقرات من 25 إلى 30 من الوثيقة PCT/A/44/5).

إعداد الملف العالمي وتنفيذه، وإضافة النظام المذكور إلى معاهدة التعاون بشأن البراءات

1. تضمَّنت مقترحات 20/20 المُوسَّعة مناقشةً أعمق لما يُسمَّى بالملف العالمي، ولكنها لم تتضمَّن أي مقترحات مُحدَّدة لتنفيذه في الوقت الحالي.
2. وبوجه عام، أشارت الدول الأعضاء والإدارات والمستخدمون إلى أنهم يُرحِّبون بالمفهوم الواسع للملف العالمي ويؤيدونه، وأنهم يتطلعون إلى إعداد خطط أكثر تحديداً.
3. ولا نزال نتوقع أن تشتمل الفوائد المتوخاة من الملف العالمي على ما يلي: تيسير الإيداعات المتبادلة المُخطَّط لها مُسبقاً؛ واستخدام بوابة واحدة لإدارة الطلبات المُودَعة تبادلياً؛ والقضاء على الحاجة إلى إيداع وثائق مُكرَّرة في مكاتب متعددة (مثل: وثائق الأولوية، واستشهادات التقنية الصناعية السابقة، إلخ)؛ وتحقيق وفورات في التكاليف من خلال استخدام أدوات الترجمة الآلية الحديثة. وسوف يُقدِّم الملف العالمي دفعةً هائلةً لتقاسم العمل فيما بين مكاتب الملكية الفكرية، ليس من خلال تبادل المعلومات فحسب، بل أيضاً من خلال أنشطة تعاون الفاحصين التي تؤدي إلى زيادة جودة البراءات في جميع أنحاء العالم.
4. ويواصل مكتب الولايات المتحدة الأمريكية للبراءات والعلامات التجارية تطوير الملف العالمي، بالاشتراك مع شركاء المكاتب الخمسة ومع وضع علاقته بنظام الويبو الإلكتروني للمعاهدة في الاعتبار، ويأمل أن يُقدِّم اقتراحاً أكثر تحديداً بشأن إدماجه في نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات في إحدى الدورات المقبلة للفريق العامل.

الدمج الرسمي للطرق السريعة لتسوية منازعات البراءات في معاهدة التعاون بشأن البراءات، والتّتبع السريع لطلبات المرحلة الوطنية، وتحسين إعادة الاستفادة في المرحلة الوطنية من العمل المُضطلع به في إطار المعاهدة

1. قُدِّم إلى الدورة السادسة للفريق العامل في الوثيقة PCT/WG/6/17 اقتراحٌ مُحدَّدٌ يدعو إلى الدمج الرسمي للطرق السريعة لتسوية منازعات البراءات في معاهدة التعاون بشأن البراءات.
2. ورغم إثارة بعض الشواغل، يشير التقرير الصادر عن الفريق العامل إلى أن أغلبية الوفود التي أخذت الكلمة أبدت قدراً من التأييد لهذا الاقتراح، وأعربت عن استعدادها للنظر في المقترحات التي تهدف إلى التغلب على الشواغل المُعلنة، أو أشارت، بدلاً من ذلك، إلى أنها ستستغل الإشعار المُقترح الخاص بعدم التوافق. وأبدى وفدان اعتراضهما التام على الاقتراح.
3. ونُوقش الاقتراح أيضاً في الدورة الحادية والعشرين لاجتماع الإدارات الدولية، وهو موضوع ورقة منفصلة معروضة على الدورة الحالية للفريق العامل (الوثيقة PCT/WG/7/21).

جعل الرأي المكتوب لإدارة البحث الدولي متاحاً للجمهور بعد النشر الدولي

1. كان هذا الاقتراح موضوعَ اقتراح منفصل قُدِّم إلى الفريق العامل في الوثيقة PCT/WG/6/13. وتضمَّنت تلك الوثيقة، على وجه التحديد، مقترحاتٍ محدّدةً لتعديل اللائحة التنفيذية لمعاهدة التعاون بشأن البراءات بحيث يكون الرأي المكتوب الصادر عن إدارة البحث الدولي متاحاً فور النشر الدولي وذلك فيما يخص جميع الطلبات الدولية التي أعدَّت الإدارةُ بشأنها رأياً مكتوباً.
2. ووافق الفريق العامل أيضاً على هذا الاقتراح، واعتمدته جمعية المعاهدة في دورتها الرابعة والأربعين في سبتمبر/أكتوبر 2013 (انظر الفقرات من 25 إلى 30 من الوثيقة PCT/A/44/5).

**التّطلع إلى المستقبل**

1. منذ تقديم خارطة طريق المكتب الدولي الخاصة بمعاهدة التعاون بشأن البراءات، إضافةً إلى اقتراح PCT 20/20، قدَّمت مكاتبٌ عديدةٌ مقترحاتها لتحسين نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات، بما في ذلك مقترحات من المكتب الأوروبي للبراءات، ومكتب البراءات الياباني، والمكتب الكوري للملكية الفكرية. وفي سياق اجتماعات مكاتب الملكية الفكرية الخمسة، وافقت الولايات المتحدة الأمريكية على استعراض شتّى الخطط بهدف تحديد القواسم المشتركة والمقترحات التي يُعتقد أنه يمكن التوصل إلى اتفاق بشأنها للمضي قدماً. ومن المتوقع، بعد إجراء مزيد من المناقشات مع شركائنا من المكاتب الخمسة، أن يُسفر هذا الاستعراض عن مزيج من المقترحات لعرضها على إحدى الدورات المقبلة للفريق العامل.
2. *إن الفريق العامل مدعوٌ إلى النظر في هذه الوثيقة والتعليق عليها.*

[نهاية الوثيقة]